الآفاق المستقبلية لمنظمة التجارة العالمية بين مظاهر العولمة وتدويل السيادة د. وسام نعمت إبراهيم السعدي-(*)-

Prospective of World Trade Organization : Globalization and Sovereignty Dr. Wisam Nimat lbrahim Alsadi

فارس أحمد إسماعيل

كلية النور الجامعة

Faris Ahmed Ismael
Al- Noor University College
Correspondence:
Faris Ahmed Ismael
E-mail: abo_alawe88@yahoo.com

تعد منظمة التجارة العالمية (World Trade Organization) احدى المنظمات الدولية المتخصصة، التي تعتبر الاكثر حداثة بين المنظمات العالمية، الا انها حققت اسهاما فعالا في تنشيط وتنظيم التجارة العالمية، على الرغم من ان تأسيسها كان عام ١٩٩٥ بعد ان ازدادت التبادلات التجارية بين الدول.

وتناول الدكتور وسام نعمت ابراهيم السعدي في كتابة "الآفاق المستقبلية لمنظمة التجارة العالمية – بين مظاهر العولمة وتدويل السيادة" والصادر عن دار الفكر الجامعي في الاسكندرية، منظمة التجارة الدولية واهدافها ومبادئها والعضوية فيها والالتزامات المترتبة على الدول الاعضاء، ومدى اثرها في فكرة السيادة الوطنية، وكذلك اثر العولمة على منظمة التجارة العالمية.

(*) مقال مراجعة الموضوع.

Book review
Doi:
© Authors, 2022, College of Law, University of Mosul This is an open access articl under the CC BY 4.0 license (http://creativecommons.org/licenses/by/4.0).

قسم المؤلف كتابة الى بابين تناول في الاول منظمة التجارة الدولية "الاسس العامة والنظام القانوني" وقسم هذا الباب الى اربعة فصول تناول في الفصل الاول الاتفاقية العامة للتعرفة الجمركية والتجارة "الجات" مدخل تأسيسي لقيام منظمة التجارة العالمية.

ابتداء تطرق المؤلف الى مفهوم الاتفاقية العامة للتعريفة الكمركية والتجارة، فكلمة الجات (GATT) وهي اختصارا لمصطلح General Agreement on Tariffs and Trade والتي تعني الاتفاقية العامة للتعرفة الكمركية والتجارة، وهي اتفاقية تجارية دولية متعددة الاطراف هدفها بيان الالتزامات المتبادلة بين الدول الاطراف. وتهدف المنظمة الى تحرير التجارة الدولية ورفع المستوى المعاشي لأفراد الدول الاعضاء وكذلك رفع مستوى الدخل القومي الحقيقي، وخفض الحواجز الكمركية من اجل زيادة حجم التجارة الدولية، وتنسيق التعاون بين الدول في مجال التجارة الدولية.

الفصل الثاني جاء تحت عنوان (التعريف بمنظمة التجارة العالمية)، وقدم المؤلف مجموعة من التعاريف لهذه المنظمة التي يقع مقرها في جنيف، وتضم في عضويتها عددا كبيرا من الدول، وتعمل على ادارة وتقوية النظام التجاري الدولي وتحريره في مجال التجارة الدولية، مع زيادة التبادل التجاري والنشاط الاقتصادي بين الدول. ومن ابرز اهداف المنظمة إقامة نظام اقتصادي يسوده الامن والرخاء والتدفق المنتظم للسلع، والعمل على نشوء عالم اقتصادي يتمتع بالسلام وتوفير الحماية المناسبة للسوق الدولي ليلائم مختلف مستويات المعيشة والتنمية، فضلا عن ايجاد وضع تنافسي بين الدول يعتمد على الكفاءة الاقتصادية في تخصص الموارد.

المبحث الثاني من الفصل الثاني خصص لأجهزة منظمة التجارة الدولية، اذ اشارت المادة (الرابعة) من اتفاقية مراكش الى الاجهزة الرئيسية لهذه المنظمة، واولها المجلس الوزاري الذي يتكون من ممثلي الدول الاعضاء في المنظمة ويمثل اعلى سلطة في المنظمة ويمثله وزراء التجارة والاقتصاد في الدول الاعضاء، وينعقد كل سنتين، وله السلطة باتخاذ القرارات في المسائل التي تخص عمل المنظمة. ومن الاجهزة الاخرى المجلس العام وهو الجهاز المحوري للمنظمة ويقوم مقام المؤتمر الوزاري في فترات عدم انعقاده، ويضم ممثلي الدول الاعضاء في المنظمة ويعمل كهيئة لفض وحسم المنازعات التجارية،

والجهاز الآخر هو امانة المنظمة والتي يرأسها مدير عام، ومقره في جنيف ويضم عددا كبيرا من الموظفين الذين يمثلون حوالي ٦٠ جنسية يبلغ عددهم ٦٠١ موظفا نظاميا اغلبهم من الاقتصاديين والمحامين ومن المختصين في سياسة التجارة الدولية. الجهاز الاخر هو جهاز فض المنازعات، ومن مهامه التصدي للمنازعات التجارية الدولية التي تعرض عليه، وله الدور في تشكيل فرق التحكيم، ويسعى جهاز فض المنازعات الى اجراء تشاور بين الدولتين المتنازعتين للتوصل الى حل للخلافات التي بينهم، وفق سياق زمني معتمد.

تناول المؤلف في الفصل الثالث احكام العضوية في منظمة التجارة العالمية، فالانضمام الى المنظمة مسألة اختيارية، اذ لا تجبر دولة ما للانضمام الى المنظمة رغما عنها، فالعضوية تكتسب بشكل طوعي تخضع لرؤية الدولة وسياستها. ومن الشروط التي يجب توافرها في الدولة طالبة الانضمام الى منظمة التجارة الدولية منها ان تقدم تلك الدولة جدول تنازلات يحتوي على تعريفات كمركية تشكل التزامات لا يمكن رفعها الا في حالات خاصة، وتقدم الدولة جدولا بالالتزامات التي ستتبعها في قطاع الخدمات، فضلا عن الالتزام باتفاقيات منظمة التجارة الدولية والتوقيع على برتوكول يشمل الموافقة على تطبيق والتزام جميع اتفاقيات منظمة التجارة العالمية، على ان العضوية في المنظمة تكون للدول الاعضاء في منظمة الامم المتحدة، بشرط الالتزام بكل الاتفاقيات التي تم ابرامها منذ عام ١٩٤٧، وحتى تحول الجات الى منظمة التجارة العالمية عام ١٩٩٥.

وللدولة التي تقدم طلبا للانضمام الى منظمة التجارة الدولية ان تقدم طلبا بذلك مع وثيقة شاملة عن سياسات الدول التجارية والمالية والاستثمارية وحماية حقوق الملكية والنظام القضائي العام وطرق التقاضي وسبل التظلم وان يكون فريق التفاوض من موظفي الدولة الرسميين، يتبع ذلك مرحلة المفاوضات بين المنظمة والدولة الراغبة بالانضمام، اما المرحلة الاخيرة فيكون قد تم الاتفاق النهائي حول التنازلات الكمركية وتثبيت سقوفها وتحديد التزامات قطاعات الخدمات التي سيتم تحرير التجارة فيها، ومن ثم تقوم مجموعة العمل بإعداد تقريرها النهائي وقرارها حول منح العضوية، واذا ما تم منح العضوية تستطيع دولة ما من الانسحاب من المنظمة وذلك طبقا للمادة (الخامسة عشرة) التي بموجبها تنسحب الدولة ويسري ذلك على الاتفاقية وعلى الاتفاقيات التجارية متعددة الاطراف.

ابحر المؤلف في موضوع الاتفاقيات الدولية التي تحكم عمل منظمة التجارة الدولية، التي بلغ عددها (٣٨) اتفاقا، ويمكن احصاء (٣٥) اتفاقا، وتقسم من زاوية الالتزام الى قسمين منها (٣١) اتفاقا وتفاهما، وهذه الاتفاقيات ملزمة للدولة العضو كوحدة واحدة، ولا يمكن للدولة ان تتحلل من الالتزامات المقررة فيها، الا في حدود ما هو مقرر بشأن الاعفاءات، وفق ما ورد في ذات اتفاقية منظمة التجارة العالمية وبشروط غير ميسرة، واما القسم الثاني من هذه الاتفاقيات وهي اتفاقيات التجارة عديدة الاطراف التي لا يلتزم بها الا العضو الذي هو منظم لها.

ومن ناحية موضوعاتها فان الاتفاقيات تقسم الى اربع طوائف، منها ثلاثة على قدر من الاهمية وهي اتفاقيات التجارة في السلع (الجات) واتفاقية التجارة في الخدمات (جانس) واتفاقية الملكية الفكرية (تريس) والرابعة اتفاقية (فض المنازعات). وهي لا تخلو من الاهمية في الجانب القانوني. على ان البعض يضيف الى هذه الاتفاقيات اتفاقية اخرى وهي (ترمس) وهي خاصة بالاستثمار.

الفصل الرابع من الباب الاول تناول فيه المؤلف سبل تسوية المنازعات في اطار منظمة التجارة العالمية، مستعرضا اليات منظمة التجارة العالمية في تسوية المنازعات وخصائصها، وما يميز المنظمة في مجال تسوية المنازعات هو اقامتها لنظام لفض المنازعات يقوم على المساواة بين القوي والضعيف بالحقوق، فضلا عن ان المنظمة لها صفة لا لزام أعضاء المنظمة فيما يتم الاتفاق عليه. ودخول الدولة في منظمة التجارة يجعلها موافقة على تسوية المنازعات التجارية، وقد انشأ في المنظمة جهاز لفض المنازعات، يعد من اهم الاجهزة الرئيسية التي تضمها المنظمة، والمكلف بمهمة تطبيق القواعد والاجراءات، فضلا عن المشاورات واحكام تسوية النزاعات الواردة في الاتفاقيات المشمولة، وله السلطة في انشاء فرق للتحكيم وجهاز لاستئناف قرارات هيئة المستشارين والقرارات الصادرة التي يمكن الطعن فيها امام هيئة الاستئناف وان القرار الصادر من هيئة الاستئناف ملزما للجميع. وهناك منهجان لتسوية المنازعات سلميا احدهما يقوم على علاقات القوة بين الطرفين، والاخر يستند الى الاحتكام لقواعد عامة معروفة سلفا لطرفي المنازعة، والاليات المتبعة في منظمة التجارة الدولية في فض المنازعات تشهد تحولا من الاسلوب الاول الى الاسلوب الثاني.

تناول المؤلف بعد ذلك اجراءات التسوية مبينا بان جهاز تسوية المنازعات يعد احد الاجهزة الرئيسة لمنظمة التجارة العالمية، ويختص بتسوية المنازعات الخاصة بالسلع والخدمات وحقوق الملكية الفكرية، ومن مهام هذا الجهاز ادارة القواعد والاجراءات والمشاورات واحكام تسوية المنازعات، فضلا انه يتمتع بسلطة انشاء فرق التحكيم واعتماد تقارير الاستئناف. وتشير المادة (الثالثة) من اتفاق التفاهم الى ضرورة ان يتقيد الاطراف بمبادئ ادارة النزاع، ووجد هذا النظام من اجل ان يحافظ على حقوق الاعضاء والالتزامات المترتبة بموجب الاتفاقية المشمولة، وتسوية المنازعات يجب ان تتصف بالفورية وتهدف الى تحقيق تسوية مرضية، واشار المؤلف الى ان المشاورات تعد المدخل الاولي للتسوية، وفي ذلك تطبيق لنص المادة (الرابعة) في فقرتها (الاولى) من وثيقة التفاهم، ويعد التشاور اجراء دبلوماسي الغرض منه تبادل وجهات النظر، وهذا الاجراء يتخذ طوعا فيما اذا اتفق طرفي المنازعة على ذلك.

وتعد التسوية عن طريق التحكيم احدى الوسائل المحايدة والفعالة والمهمة في انهاء المنازعات التجارية في اطار منظمة التجارة الدولية، وهذه الاهمية متأتية من مجموعة المزايا والفوائد منها بساطة الاجراءات وسرعتها التي توفر الوقت واحتفاظها بالجوانب السرية التي يبغي اطراف المنازعة عدم نشرها او اذاعتها، والاجراءات التي تتبعها فرق التحكيم، مدرجة في الملحق رقم (٣) الموسوم بـ (اجراءات العمل) والتي تشير الى تلك الاجراءات، منها ما يتعلق بالجلسات والمداولات والاسئلة، وكيفية تقديم الدفاعات والمذكرات والبيانات لأطراف المنازعة. ويمكن لطرفي المنازعة استئناف قرار التحكيم عن طريق جهاز الاستئناف، الذي تكون جلساته سرية ويتم وضع تقاريره دون حضور اطراف النزاع، ولهذا الجهاز ان يقر او يعدل او ينقض نتائج فرق التحكيم، بالإضافة الى الاحكام الاخرى المتصلة بالتحكيم.

الباب الثاني من الكتاب خصصه المؤلف للحديث عن منظمة التجارة العالمية بين تحديات العولمة ومتطلبات السيادة الوطنية، وقد قسم المؤلف هذا الباب الى فصلين تناول في الاول منظمة التجارة العالمية والعولمة، فيما خصص الفصل الثاني لمنظمة التجارة العالمية واثرها في فكرة السيادة. عالج المؤلف في بداية الفصل الاول ماهية العولمة مشيرا الى التعريف اللغوي للعولمة على انها مأخوذ من التعولُم، والعالمية والعالم، اما في الاصطلاح فهي تعني اصطباغ عالم الارض بصبغة واحدة شاملة لجميع اقوامها وكل من يعيش فيها

وتوحيد انشطتها الاقتصادية والاجتماعية والفكرية من غير اعتبار لاختلاف الاديان والثقافات والاجناس والاعراق. ثم استعرض المؤلف مجموعة اخرى من التعريفات لمصطلح العولمة.

تعرض المؤلف بعدها الى ابعاد العولمة، كالبعد الاقتصادي، باعتبار ان العولمة تتضمن تحرير التجارة في مجالات السلع والخدمات وحركة الاموال، كما انها اكتسبت هذا البعد من كونها تعد لدى البعض اندماج اسواق العالم في حقول انتقال السلع والخدمات والقوى العاملة، ضمن اطار رأسمالية حرية الاسواق بحيث تصبح هذه الاسواق سوقا واحدا. ويعد البعد السياسي احد ابعاد العولمة الذي يركز على ان العولمة تعني ان الدولة ليست هي الفاعل الوحيد على المسرح السياسي، بل هناك المنظمات العالمية والهيئات متعددة الجنسيات وجماعات دولية اخرى، اما البعد الاخير للعولمة الذي فهو مجموعة من المظاهر المالية التي تنشأ جراء بروز ظاهرة العولمة، كتعاظم دور رأس المال.

اختتم المؤلف هذا المبحث بالتطرق الى آثار العولمة على الحياة الاقتصادية، مستعرضا المزايا العديدة التي يمكن ان تحققها على حد سواء للدول النامية وللدول المتقدمة، وفي المقابل هناك مجموعة من الانتقادات وجهتها الدول النامية لمنظمة التجارة الدولية واصفين اياها بانها منظمة غير ديمقراطية، اذ ليس بإمكان الدولة الموقعة على اتفاقية الانضمام اليها ابراز اي تحفظ على الاتفاقيات فهي تقبل الكل او ترفض الكل، وان المنظمة تعمل لتحقق سياسات الدول المتقدمة.

وافرد المؤلف مبحثا للحديث عن اثر العولمة على منظمة التجارة العالمية بثلاثة مطالب تناول في الاول تحولات الاقتصاد العالمي في ظل العولمة، وفي الثاني تناول التداعيات الاساسية للعولمة على منظمة التجارة العالمية، مشيرا الى ان ميلاد المنظمة الدولية جاء تعبيرا عن الوضعية الجديدة للاقتصاد العالمي، وتناول في المطلب الثالث العولمة ومنظمة التجارة العالمية والدول النامية، ويبدو من قراءة المطلب اعلاه ان الدول النامية كان لها الحصة الاكبر في التأثر سواء التراجع في نمو صادراتها مع ازدياد الواردات، وازدياد الاقتراض الخارجي مما ادى الى تفاقم ديونها.

الفصل الاخير من المؤلف تناول فيه المؤلف منظمة التجارة العالمية واثرها على فكرة السيادة الوطنية، مشيرا الى ان السيادة الوطنية كمفهوم قانوني اثار جدلا فقهيا حول تحديد مكنوناتها ومضمونها، على ان منظمة التجارة العالمية ليست سلطة فوق الدول، فهي مؤسسة دولية تُحدد مع مؤسسات اخرى مصير المليارات من البشر. وتسهم في ترقية السلام، وفض المنازعات التجارية، وتساعد في تحرير المبادلات التجارية وتحقيق الازدهار الاقتصادي، ومع هذا هناك بعضا من الجوانب السلبية المرتبطة بعمل المنظمة، كالإلغاء التدريجي للدعم المقدم للمنتجين الزراعيين في الدول الصناعية، ورفض الدول المتقدمة ازالة عوائق انتقال العمالة.

ان هذا الكتاب يعد من الكتب القيمة لما احتواه من معلومات غزيرة في موضوع منظمة التجارة العالمية وانه سيجد له مكانا مرموقا بين الكتب التي تتصدر المكتبة القانونية، ولا بد من القول ان المؤلف قد بذل جهدا كبيرا في اخراجه بهذه الصورة.

The Author declare That there is no conflict of interest